منظمة الصحة العالمية

المجلس التنفيذي
الدورة السادسة والعشرون بعد المائة
البند ٤-٣ من جدول الأعمال المؤقت

م ت١٢٦/٦
٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩
EB126/6

الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية: الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان

تقرير من الأمانة

١- اعتمدت جمعية الصحة العالمية الحادية والستون القرار ج ص ع٦١-٢١ حول الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية، والذي يطلب إلى المديرة العامة جملة أمور منها رصد الأداء والتقدم المحرز في تنفيذ القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والستين من خلال المجلس التنفيذي.

٢- وتورد الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان شرحاً لما يزيد على ١٠٠ إجراء معين، وهي موزعة على ثمانية عناصر.[١] وتنفيذاً لهذه الإجراءات، تصنف خطة العمل أصحاب المصلحة المعنيين في أربع فئات هي: الحكومات ومنظمة الصحة العالمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى وسائر أصحاب المصلحة المعنيين (بمن فيهم شركاء التنمية).

٣- ويجري الآن وضع إطار للرصد والتبليغ بالاستناد إلى مؤشرات التقدم التي وافقت عليها الدول الأعضاء في القرار ج ص ع٦٢-١٦. وفيما يتصل بالمؤشرات الكمية، ستتيح الأمانة معلومات إضافية تكميلية بشأن تنفيذ الإجراءات المحددة.

٤- وفيما يتصل بالإجراءات المحددة التي تندرج في نطاق مسؤولية الأمانة، تناط الآن مهمة تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بإدارات المنظمة ذات القدرات التقنية المناسبة والمسؤولية الإدارية. وتعرض هذه الوثيقة نبذة عامة عن الأنشطة التي شرعت فيها الأمانة وسائر أصحاب المصلحة عملاً على تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين.

---

١ وتلك العناصر هي: (١) تحديد الأولويات في احتياجات البحث والتطوير؛ (٢) تعزيز البحث والتطوير؛ (٣) بناء القدرة على الابتكار وتحسينها؛ (٤) نقل التكنولوجيا؛ (٥) إدارة شؤون الملكية الفكرية؛ (٦) تحسين التسليم والإتاحة؛ (٧) تأمين آليات للتمويل المستدام؛ (٨) إقامة نظم للرصد والتبليغ.

التنفيذ بقيادة منظمة الصحة العالمية

٥- إلى جانب الأنشطة المبينة أدناه وطبقاً للقرار ج ص ع٦١-٢١، اتخذت المنظمة برنامجاً للبداية السريعة بغية البدء فوراً في تنفيذ عدد من الإجراءات المحددة التي تندرج ضمن نطاق مسؤوليتها.[١] ويمكن الاطلاع على التقرير الخاص ببرنامج البداية السريعة في موقع الإنترنت التابع للمنظمة.[٢]

٦- وعملاً بالفقرة ٤(٧) من القرار ج ص ع٦١-٢١، أنشأت المديرة العامة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨ فريق خبراء عاملاً محدد الأجل هدفه تحقيق النتائج، وذلك لدراسة التمويل الراهن وتنسيق العمل في مجال البحث والتطوير، بما يشمل تقديم اقتراحات بخصوص مصادر جديدة ومبتكرة للتمويل. ويتألف الفريق من عدد من خبراء رسم السياسات والخبراء التقنيين المعروفين على الصعيد الدولي. وعقد الفريق ثلاثة اجتماعات في عام ٢٠٠٩، ويجري الآن إعداد تقريره الختامي.[٣] ودُعمت أعمال الفريق بجلستي استماع علنيتين نفذتا عن طريق الإنترنت، تناولت إحداهما الاقتراحات المطروحة بشأن المصادر الجديدة والمبتكرة للتمويل واللازمة لحفز البحث والتطوير، بينما عنيت الجلسة الثانية بعملية التقييم. وقُيّمت الاقتراحات بواسطة وسائل صممت خصيصاً لهذا الغرض واشتملت على إطار ومعايير للتقييم. كما أُعدت قائمة جرد باقتراحات التمويل قيد النظر وتم توزيعها على أعضاء الفريق في إطار عملية التشاور.

٧- وفي سياق العنصر ٤ من الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين، بدأت الأمانة في تنفيذ مشروع تدعمه المفوضية الأوروبية ويشارك فيه كل من الأونكتاد والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة، وستجري في إطار المشروع دراسة الصعوبات الرئيسية التي تحول دون نقل التكنولوجيا المتصلة بالمواد الصيدلانية وإنتاجها محلياً في البلدان النامية. وتتضمن أنشطة المشروع تقصياً لأصحاب المصلحة المعنيين ومسحاً للمبادرات وخطط الدعم القائمة؛ فضلاً عن إعداد نص حول الاتجاهات في مجال نقل التكنولوجيات ذات الصلة بالصحة والإنتاج المحلي. كما تم توسيع نطاق المشروع لكي يشمل اللقاحات ووسائل التشخيص.

٨- وتمشياً مع توصيات لجنة الخبراء المعنية بمواصفات المستحضرات الصيدلانية،[٤] تقوم الأمانة بوضع مبادئ توجيهية لدعم عملية نقل التكنولوجيا، يرد فيها شرح للعناصر الرئيسية اللازمة لنقل التكنولوجيا، وذلك من زاوية النوعية. وتشتمل تلك العناصر على نقل طرائق التحليل المتبعة في ضمان ومراقبة الجودة؛ وتقييم المهارات والتدريب؛ وتنظيم عمليات النقل وإدارتها.

٩- وفيما يتعلق بمجال الملكية الفكرية، يجري تنفيذ الأنشطة بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة الأخرى، مع التركيز على بناء القدرات والتدريب. وأدى التعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية إلى توسيع نطاق العمل المشترك مع الوكالات. ويأتي هذا العمل كمتابعة للاجتماعات الرفيعة المستوى التي ضمت المديرين العامين لتلك المنظمات وشكلت قاعدة لتخطيط الأنشطة والمشاريع بصورة مشتركة.

---

١ يطلب القرار ج ص ع٦١-٢١ من المديرة العامة جملة أمور من بينها "إعداد برنامج بداية سريعة، ورصد ميزانية كافية له، والشروع فورا في تنفيذ ما في الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية من عناصر تدخل ضمن مسؤولية المنظمة".

٢ http://www.who.int/phi/Q_Sprogramme/en/index.html ثم اضغط على Quick Start Activities.

٣ للاطلاع على الملخص التنفيذي لذلك التقرير، انظر الوثيقة م ت١٢٦/٦ إضافة ١.

٤ سلسلة التقارير التقنية لمنظمة الصحة العالمية، العدد ٩٤٨، ٢٠٠٨ (النص الانكليزي).

١٠- وتعتبر الشبكات المبتكرة الإقليمية والوطنية من العناصر الحيوية في ضمان تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين، ولاسيما تعزيز البحث والتطوير وبناء القدرات. وهناك إجراءات تتخذ لإنشاء الشبكة الأفريقية للابتكار في مجال الأدوية ووسائل التشخيص،[١] وذلك بهدف تعزيز الأنشطة التي تقودها أفريقيا للبحث والتطوير المبتكر عن طريق اكتشاف وتطوير وتسليم وسائل جديدة وميسورة التكلفة، بما فيها الوسائل المستندة إلى الطب التقليدي، والغرض من الشبكة هو تقديم الدعم اللازم للبنى التحتية ولتنمية القدرات. وانعقد في عام ٢٠٠٩ اجتماعان استشاريان بين أصحاب المصلحة، كما تم رسم خطة للأعمال التجارية، وذلك بدعم من الأمانة وبالتعاون مع عدد من المنظمات الأخرى، ولاسيما مصرف التنمية الأفريقي والاتحاد الأوروبي.

١١- وتجري الآن في إقليم جنوب شرق آسيا وإقليم الأمريكتين مناقشات تمهيدية لإنشاء شبكات إقليمية. وقد بدأت منظمة الصحة للبلدان الأمريكية مناقشات مع الأمانة لبحث مسألة إنشاء شبكة أمريكا اللاتينية، حيث انعقد الاجتماع الأول في بنما سيتي في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩. وإبان اجتماع انعقد في شنغهاي، بالصين في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩ انطلقت مبادرة لإنشاء شبكة صينية لابتكار الأدوية ووسائل التشخيص، وذلك بمشاركة علماء من الجامعات ودوائر الصناعات وممثلين من وزارات العلم والتكنولوجيا ووزارات الصحة.

١٢- وتعمل المنظمة مع البنك الدولي والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد، وعدد من الخبراء الدوليين وراسمي السياسات التجارية والصحية من عدة بلدان، على وضع كتيب عملي تشخيصي بشأن التجارة والصحة يتضمن قوائم بأحسن الممارسات، ومصادر البيانات، ومجموعات القرارات، والقواعد والمعايير الدولية.

١٣- وبدعم من حكومة هولندا وأمانة المنظمة بدأ في عام ٢٠٠٩ التشغيل الكامل لأنشطة التدريب على نقل التكنولوجيا المتصلة باللقاحات في معهد اللقاحات الهولندي. وقد وضع المعهد برنامجاً لنقل تكنولوجيا إنتاج لقاح الأنفلونزا المعياري الموثوق وبرنامجاً للتدريب في الموقع للمنتجين من البلدان النامية.

١٤- وتقوم المنظمة، من خلال اتفاقات الترخيص، بتزويد البلدان بتكنولوجيا صنع اللقاحات المضادة للأنفلونزا الجائحة (H1N1) ٢٠٠٩ من أجل إنتاج اللقاحات اللازمة للقطاع العام على أساس الإعفاء من دفع العائدات. وقدمت المنظمة رخصاً فرعية لهذه التكنولوجيا إلى ثلاثة من مصانع اللقاحات في الصين والهند وتايلند على التوالي، وتعمل هذه المصانع الآن على تطوير اللقاح المضاد لفيروسات الأنفلونزا الجائحة A (H1N1) ٢٠٠٩.

١٥- وبدأت الأمانة في تنفيذ مبادرة جديدة لإتاحة التكنولوجيات الصحية الأساسية مقابل أسعار معقولة، لاسيما في البيئات المحدودة الموارد. وفي هذا الصدد تستعد المنظمة الآن لدراسة العقبات التي تحول دون استفادة البلدان النامية من التكنولوجيات المبتكرة واقتراح السُبل الممكنة لتذليل تلك العقبات. كما أصدرت المنظمة طلباً لتقديم الاقتراحات بشأن التكنولوجيات المبتكرة التي قد يكون لها أثر كبير في الصحة العمومية فيما يتصل بالأعمال التجارية والمجتمع العلمي في البلدان النامية.

١٦- وتعمل المنظمة على ترويج نقل التكنولوجيا من أجل إنتاج مزيج من الأضداد الوحيدة النسيلة للاستعاضة عن الغلوبولين المناعي المضاد لداء الكلب المستخدم في الوقاية اللاحقة للمرضى الشديدي التعرض للعوامل الممرضة. وتم انتقاء الأضداد الوحيدة النسيلة عن طريق شبكة المراكز المرجعية ومراكز البحث في

[١] انظر http://apps.who.int/tdr/suc/publications/tdr_news/issue-81/african-network.

مجال داء الكلب المتعاونة مع منظمة الصحة العالمية. وحددت المنظمة الشركاء الصناعيين لغرض إنتاج مزيج الأضداد ووقعت معها مؤخراً اتفاقاً لنقل المواد. كما تتعاون المنظمة مع برنامج التكنولوجيا الملائمة للصحة ومعهد بحوث الأمراض المعدية (الواقعان في سياتل، ولاية واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية) في دعم البدء في مشاريع البحث الأخلاقية التي تعنى بمدى ملاءمة المعدات الجديدة في حقن مستضدات داء الكلب داخل الأدمة لأغراض الوقاية اللاحقة للتعرض.

١٧- وتقدم الأمانة دعمها للدول الأعضاء التي تتوطنها أمراض مدارية منسية، وذلك من أجل تعزيز قدراتها في مجال شراء الأدوية وتوزيعها على الشرائح السكانية التي لا تحصل على خدمات كافية ولتوسيع نطاق الحصول على الأدوية الأساسية اللازمة لتوقي وعلاج عدة أمراض منسية. وتضمن هذا العمل توسيع نطاق توزيع دواء البرازيكوانتيل لمعالجة داء البلهارسيات في ثمانية بلدان أفريقية وتوزيع التريكلابندازول لمعالجة داء المتورقات في ستة من بلدان إقليم الأمريكتين وإقليم غرب المحيط الهادئ.

١٨- وبدعم من شركتين صيدلانيتين، تم في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩ إطلاق توليفة جديدة من الالفورنيثين والنيفورتيموكس لمعالجة داء المثقبيات الأفريقي البشري. وتضمّن المشروع إعداد مجموعة الأدوات اللازمة لتعزيز اللوجستيات وإعطاء العلاجات (بالتعاون مع منظمة أطباء بلا حدود ومنظمات أخرى) كما تم تخطيط لتنفيذ برامج التدريب على الأسلوب المناسب لإعطاء العلاجات التوليفية في جميع البلدان التي يتوطنها هذا المرض.

١٩- وتعكف المنظمة على وضع إطار لبرنامج بحثي في مجال الأمراض غير السارية ذات الأولوية، وذلك لتلبية احتياجات الصحة العمومية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وهو يركز على احتياجات البحث والتطوير المتصلة بالأمراض القلبية الوعائية، والسكري، والسرطان، والأمراض التنفسية المزمنة، وما يتصل بها من عوامل الاختطار. وسيتضمن هذا العمل أيضاً إجراء سلسلة من المشاورات مع الخبراء والباحثين وغيرهم من أصحاب المصلحة. ويتوقع أن يكتمل إعداد الإطار في عام ٢٠١٠.

٢٠- وتتعاون المنظمة مع وزارات الصحة في ثمانية بلدان منخفضة ومتوسطة الدخل من أجل إجراء البحوث في مجال الأمراض غير السارية في البيئات الفقيرة. والغرض المتوخى من ذلك هو التعرف على الفجوات القائمة في إيتاء التدخلات الأساسية اللازمة لمعالجة الأمراض غير السارية على مستوى الرعاية الأولية، وتحديد الحلول المجدية ذات المردودية. كما ينفذ البحث في مجال المنتجات الملائمة تكنولوجياً لتلبية احتياجات الصحة العمومية المتصلة بالأمراض القلبية الوعائية. ومن الأمثلة على ذلك، إجراء اختبار التثبت التقني والميداني لجهاز غير زئبقي لقياس ضغط الدم يعمل بالطاقة الشمسية مخصص لاستخدام العاملين الصحيين من المستوى المتوسط.

٢١- ويتوقف نجاح الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين على تعزيز قدرات البحث من أجل التنمية. ولابد من وجود لجنة مستقلة تعنى بالأخلاقيات وتتوافر فيها أبسط المعايير لغرض الإشراف على البحوث. ولتعزيز التوجيه والمعايير ذات الصلة بالأبعاد الأخلاقية للبحوث، نظّمت الأمانة، في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٩، اجتماعاً لمناقشة مسألة وضع القواعد والمعايير الخاصة بلجنة أخلاقيات البحوث، وحضر الاجتماع نحو ٣٠ من أصحاب المصلحة من الأقاليم الستة التابعة للمنظمة، بمن فيهم ممثلو وزارات الصحة، والمنظمات الدولية الثنائية الأطراف، والمنظمات المعنية بالأخلاقيات، وغيرهم. وأوصى الاجتماع بأن تنشئ الدول الأعضاء لجاناً تعنى بأخلاقيات البحوث لاستعراض جميع البحوث البشرية التي تنفذ فيها، وبأن تعمل المنظمة على تعزيز أخلاقيات البحوث.

٢٢- وتدعو الاستراتيجية العالمية إلى تعزيز برنامج التحقق المسبق من الصلاحية التابع للمنظمة. واشتمل العمل المنفذ في هذا الصدد على توسيع نطاق التحقق المسبق من صلاحية الأدوية من خلال إدراج المنتجات الخاصة بأمراض المناطق المدارية المنسية، والأنفلونزا الجائحة، والصحة الإنجابية. وتضمن العمل الأنشطة التالية بصفة خاصة:

- التحقق المسبق من صلاحية الصيغ الدوائية التالية الخاصة بالأطفال: أربع من توليفات الجرعات الثابتة لمعالجة الأيدز والعدوى بفيروسه، ومنتجان جديدان مضادان للسل، وخمسة من منتجات الأوسيلتاميفير، ومنتج زانامیفير واحد لمعالجة الأنفلونزا

- التحقق المسبق من صلاحية ثلاثة مختبرات إضافية من مختبرات التحقق من الجودة، وبالتالي أصبح مجموعها ١١ مختبراً

- بدء تنفيذ التحقق المسبق من صلاحية وسائل التشخيص، وهو يتضمن العناصر الأربعة التالية: استعراض الملفات؛ وفحص موقع الصنع؛ والتقييم المختبري؛ وبناء القدرة التنظيمية، بما في ذلك الترصد اللاحق للتسويق. وبلغ عدد الطلبات التي تم تلقيها إلى الآن ٧٩ طلباً. كما توسعت، في الوقت نفسه، مجموعة منتجات وسائل التشخيص التي تشتريها المنظمة، وذلك بفضل التعاون مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٣- وتعاونت المنظمة مع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والبرلمان الأفريقي، مع دعم من إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومؤسسة بيل وميليندا غيتس، ومؤسسة كلينتون، حيث تم تشكيل كونسرتيوم لتعزيز فرص الحصول على الأدوية عن طريق ضمان الاتساق التنظيمي والتعاون في أفريقيا. ودعا الكونسرتيوم في عام ٢٠٠٩ اللجان الاقتصادية الإقليمية إلى اقتراح المشاريع لغرض تحقيق الاتساق الإقليمي ولتسجيل الأدوية. وتم تقديم الاقتراحات واستعراضها، ويجري العمل على مواصلة تحسينها من خلال الدعم التقني والمالي الذي تتيحه الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والمنظمة.

٢٤- وصممت المنظمة نموذجاً لبناء القدرات في مجال اللقاحات، وقد ثبتت مردوديته. واستهدف النموذج بناء القدرات لدى الأفراد والمؤسسات، وهو يتألف من خمس خطوات وأدوات رئيسية، ومن طرائق يمكن اتباعها باعتبارها نموذجاً عاماً متعدد الأغراض ويشتمل على تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين. وأجري، في عام ٢٠٠٩، تحليل يوثّق تجربة استغرقت ١٢ عاماً، ويمكن الاستفادة منه في تعزيز بناء القدرات في شتى المجالات، بما في ذلك دعم البلدان على تعزيز قدراتها التنظيمية. ويُستخدم النموذج أيضاً في دعم البلدان على توسيع قدراتها في مجال إنتاج اللقاحات لتلبية الطلبات المستجدة على إمدادات اللقاحات على الصعيد العالمي.

الأنشطة المنفذة بقيادة الشركاء وأصحاب المصلحة الآخرين

٢٥- بُحثت إمكانية إطلاق مبادرات لبناء القدرات باعتبارها شراكات بين الشركاء من المنتجين والسلطات التنظيمية الوطنية، ومن ذلك، مثلاً، الشراكة التي أُنشئت مؤخراً في أفريقيا بين مبادرة أدوية الأمراض المنسية والسلطات التنظيمية في بعض البلدان الأفريقية.

٢٦- وتم، في نطاق الشراكة بين مجلس البحوث الصحية من أجل التنمية والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ومعهد جورج للصحة الدولية في سيدني، أستراليا، وضع إطار مبتكر لدعم البلدان على تنفيذ

الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين، ولاسيما في الإقليم الأفريقي. وقد أُعد الإطار لدعم البلدان في تقدير احتياجاتها في مجال ابتكار الأدوية وإنتاجها محلياً. ويتيح الإطار للبلدان أيضاً وسيلة عملية لاختيار تلك العناصر من الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين الوثيقة الارتباط باحتياجات البلدان ولرصد تنفيذها عن طريق برامج المعلومات المستندة للإنترنت.

٢٧- وأجرى المحفل العالمي للبحوث الصحية، في الفترة الممتدة بين آب/ أغسطس وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩، دراسة عالجت مسألة نطاق تمويل بحوث الأمراض السارية وغير السارية. وتستند الدراسة إلى المعلومات المتاحة للعموم بشأن تمويل البحث والتطوير، وهي تقدم نبذة عامة عن أكبر جهات تمويل البحوث في عام ٢٠٠٨، وهي تشمل الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات التي لا تستهدف الربح، وتغطي المجالات المتعلقة بتلك الأمراض. كما تقترح الدراسة نهجاً عالمياً منسقاً لمجال البحث والتطوير في مجال الأمراض السارية وغير السارية.

٢٨- وصممت الشراكة بين الجمعية الدولية للتطبيب ومؤسسة IQsensato (جنيف، سويسرا) والمكتب الإقليمي لأفريقيا أداة لرصد تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين للصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية. وتم اختبار الأداة في غانا وكينيا ورواندا وأوغندا وزمبابوي.

٢٩- ويعكف المرفق الدولي لشراء الأدوية على إقامة مجمع طوعي لبراءات اختراع الأدوية، وبصفة خاصة مجمع لأدوية الأيدز والعدوى بفيروسه. وساهمت المنظمة في الأنشطة المتصلة بمجمع البراءات، بما فيها أنشطة تحديد الأدوية الأساسية الناقصة بالاستناد إلى الاحتياجات السريرية، وتلبية الاحتياجات والتصدي للصعوبات في البيئات المحدودة الموارد. وعلى الصعيد الإقليمي، دعمت المنظمة إجراء المشاورات بين أصحاب المصلحة بشأن مجمعات براءات الاختراع، بما في ذلك مشاورة أجريت في الهند.

٣٠- وفي نيسان/ أبريل ٢٠٠٩، نظمت الدورة الخامسة لفرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية،[١] وكلفت اللجنة بإجراء استعراض مكتبي لأعمال الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية وللاستراتيجية وخطة العمل العالميتين من زاوية الحق في التنمية. ويعرض تقرير فرقة العمل[٢] العملية التي أفضت إلى اعتماد الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين ويرسم خريطة للأعمال التي تقوم بها فرقة العمل بشأن المعايير المستندة للتمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه في إطار الاستراتيجية العالمية. كما يحدد التقرير الدروس المستفادة من العملية الحكومية الدولية التي يمكن أن تقود الجهود الرامية لتحسين وتطوير معايير الحق في التنمية فيما يتصل بالمرمى الثامن من المرامي الإنمائية للألفية (إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية).

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٣١- المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بهذا التقرير.

= = =

١ أُنشئت فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٤/٧، وفي إطار الفريق العامل المعني بإعمال الحق في التنمية.

٢ الوثيقة A/HRC/12/WG.2/TF/2 and Corr.1.